



EUROPEAN PARLIAMENT

(STD@\_Legislature2019 -  
2024

Session document

21.10.2019

## طلب مشترك بإصدار قرار

بناء على القاعدة 144 من النظام الداخلي

B9-0138/2019 (Verts/ALE)  
B9-0139/2019 (GUE/NGL)  
B9-0141/2019 (Renew)  
B9-0143/2019 (S&D)

(2019/2880(RSP))

حول مصر

**Kati Piri, Maria Arena** {S&D} on behalf of the S&D Group  
**Petras Auštrevičius, Atidzhe Alieva-Veli, Phil Bennion, Izaskun Bilbao Barandica, Olivier Chastel, Anna Júlia Donáth, Valter Flego, Luis Garicano, Barbara Ann Gibson, Klemen Grošelj, Svenja Hahn, Martin Hojsík, Antony Hook, Irena Joveva, Karin Karlsbro, Elsi Katainen, Ondřej Kovařík, Ilhan Kyuchyuk, Karen Melchior, Javier Nart, Jan-Christoph Oetjen, Urmas Paet, Maite Pagazaurtundúa, Frédérique Ries, María Soraya Rodríguez Ramos, Michal Šimečka, Susana Solís Pérez, Ramona Strugariu, Viktor Uspaskich, Hilde Vautman** {Renew} on behalf of the Renew Group  
**Hannah Neumann, Monika Vana, Gina Dowding, Katrin Langensiepen, Salima Yenbou, Erik Marquardt, Ernest Urtasun, Pär Holmgren, Alice Kuhnke, Mounir Satouri, Ellie Chowns** {Verts/ALE} on behalf of the Verts/ALE Group  
**Miguel Urbán Crespo, Marisa Matias, Idoia Villanueva Ruiz, Eugenia Rodríguez Palop, Anne-Sophie Pelletier, Manuel Bompard** {GUE/NGL} on behalf of the GUE/NGL Group

قرار البرلمان الأوروبي بشأن مصر

إن البرلمان الأوروبي،

- بناء على قراراته السابقة بشأن مصر، لا سيما الصادرة بتاريخ 17 يوليو/تموز 2014 حول حرية التعبير والتجمع في مصر، وبتاريخ 15 يناير/كانون الثاني 2015 حول الوضع في مصر، وبتاريخ 8 فبراير/شباط 2015 حول عمليات الإعدام في مصر، وبتاريخ 10 مارس/آذار 2016 بشأن قضية جوليو ريجيني، وبتاريخ 13 ديسمبر/كانون الأول 2018 بشأن وضع المدافعين عن حقوق الإنسان؛
- وعلى ضوء استنتاجات مجلس الشؤون الخارجية التابع للاتحاد الأوروبي إزاء مصر الصادرة في أغسطس/آب 2013 وفي فبراير/شباط 2014،
- وعلى ضوء اتفاق الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ومصر المبرم في 2001 والذي بدأ نفاذه في 2004، والذي عززت منه خطة عمل عام 2007؛ وأيضاً على ضوء أولويات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ومصر للفترة 2017-2020، المعتمدة بتاريخ 25 يوليو/تموز 2017، وإيماءً إلى البيان المشترك الصادر من جانب مجلس رابطة الاتحاد الأوروبي-مصر، والبيان المشترك للاجتماع السادس للجنة الفرعية بين الاتحاد الأوروبي ومصر حول الشؤون السياسية وحقوق الإنسان والديمقراطية، في يونيو/حزيران 2019،
- ومع مراعاة بيان البند 4 للاتحاد الأوروبي بتاريخ 19 سبتمبر/أيلول الصادر في مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة والذي ذكر مصر،
- ومع مراعاة إطار العمل الاستراتيجي الجديد للاتحاد الأوروبي وخطة العمل المعنية بحقوق الإنسان، اللذان يهدفان إلى وضع حماية ومراقبة حقوق الإنسان في القلب من سياسات الاتحاد الأوروبي جميعاً،
- ومع مراعاة مبادئ الاتحاد الأوروبي التوجيهية بشأن عقوبة الإعدام والتعذيب وحرية التعبير والمدافعين عن حقوق الإنسان،
- ومع مراعاة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل، التي صدقت عليها مصر،
- وعلى ضوء بيان المفوضة السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة ميشيل باشليه حول المظاهرات في مصر بتاريخ 27 سبتمبر/أيلول 2019،
- وبالنظر إلى الدستور المصري، لا سيما المادة 52 (حظر التعذيب بجميع صورته وأشكاله)، والمادة 73 (حول حرية التجمع)، والمادة 93 (الصفة الملزمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان)،
- وبالنظر إلى الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الصادر في 1981 والذي صدقت عليه مصر في 20 مارس/آذار 1984،
- ومع مراعاة الميثاق العربي لحقوق الإنسان، ومصر دولة طرف فيه،
- ومع مراعاة قرار مجلس الأمن 2473 (2019) المعتمد في يونيو/حزيران 2019 بشأن تجديد التدابير المخصصة لتنفيذ حظر الأسلحة على ليبيا؛
- ومع مراعاة القاعدة 144 النظام الداخلي،

A. حيث وفي الأسابيع الماضية، بحسب تقارير، قامت السلطات المصرية باعتقالات تعسفية بحق أكثر من 4300 شخص (بينهم نحو 3000 شخص لا يزالوا رهن الحبس الاحتياطي) ومنهم ما لا يقل عن 114 امرأة – وما لا يقل عن 111 قاصر وقاصرة بحسب منظمة العفو الدولية وجمعية بلادي – رداً على المظاهرات السلمية التي اندلعت في 20 سبتمبر/أيلول 2019؛ وحيث تناقلت التقارير استخدام القوة المفرطة من قبل الشرطة وأجهزة الأمن في فض المظاهرات؛

B. وحيث كانت المظاهرات المعارضة للحكومة قد خرجت احتجاجاً على إجراءات التفتيش وتفشي الفساد الحكومي والقمع الممنهج وللمطالبة باستقالة الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي؛

C. وحيث تقوض تحركات السلطات المصرية في الآونة الأخيرة من الحريات الأساسية الخاصة بالتعبير وتكوين الجمعيات والتجمع، وهي جميعاً مكفولة بموجب الدستور المصري فضلاً عن القانون الدولي لحقوق الإنسان؛ وحيث يعد ما حدث جزءاً من حملة قمعية أعرض على المجتمع المدني والحريات الأساسية، ويلاحظ أن الحملة تلاحق حريات التعبير عبر الإنترنت وخارج نطاق الإنترنت، وحرية تكوين الجمعيات والتجمع، والتعددية السياسية وسيادة القانون؛

D. وحيث أن السلطات المصرية استمرت في قمع أحزاب المعارضة الديمقراطية السلمية في مصر، في خرق لحقوق المشاركة في الشأن العام وفي حرية التعبير، بما يشمل الاحتجاج التعسفي لعشرات المواطنين في "قضية الأمل" وتوقيف العشرات من أعضاء الأحزاب السياسية السلمية منذ سبتمبر/أيلول 2019؛

E. وحيث تم سجن محامين حقوقيين وصحفيين ونشطاء وشخصيات معارضة تحت طائلة اتهامات جسيمة منها اتهامات بالإرهاب؛ وحيث يتعرض المعارضين السلميين والنشطاء المطالبين بالديمقراطية والمدافعين عن حقوق الإنسان للخطر مع وسمهم بالإرهابيين؛ وحيث لم يتم اعتقال هؤلاء الأفراد إلا بسبب عملهم السلمي والمشروع في الدفاع عن حقوق الإنسان؛

F. وحيث يتزايد إقبال السلطات المصرية على الاستعانة بالإخفاء القسري للمدافعين عن حقوق الإنسان بصورة ممنهجة، قبل ظهور أغلب المختفين في عهدة نيابة أمن الدولة، مثل علاء عبد الفتاح، وأسماء دعبس وإسراء عبد الفتاح وإيمان الحلو ومحمد إبراهيم وعبد الرحمن طارق وعزت غنيم وهيثم محمدين وإبراهيم متولي حجازي؛ وحيث لا يزال بعضهم لم يظهر بعد ومنهم إبراهيم عز الدين؛

G. وحيث يتم استخدام الحبس الاحتياطي والتدابير الاحترازية حصراً من أجل منع المدافعين عن حقوق الإنسان ومحاميهم مثل ماهينور المصري ومحمد الباقر وإسراء عبد الفتاح ومحمد رمضان من الاضطلاع بعملهم المشروع بمجال حقوق الإنسان في مصر؛

H. وحيث أن السلطات المصرية عرقلت التقدم في التحقيقات والكشف عن حقيقة اختطاف الباحث الإيطالي جوليو ريجيني وتعذيبه وقلته؛ وحيث علّق البرلمان الإيطالي علاقاته الدبلوماسية مع نظيره المصري وطالب برلمانات الدول الأعضاء بأن تحذو حذوه؛

I. وحيث وثقت منظمة مراسلين بلا حدود استمرار احتجاز ما لا يقل عن 31 عاملاً بالإعلام في مصر، جراء عملهم، بناء على ملاحقات قضائية سياسية الدوافع وفي ظل مخالقات عديدة لإجراءات التقاضي واجبة الاتباع؛ وحيث تم القبض على 6 من هؤلاء الصحفيين على صلة بالمظاهرات الأخيرة؛ وحيث يتم أيضاً استهداف الإعلاميين الأجانب، مع ترحيل العديد من مراسلي وسائل الإعلام الدولية ومنع آخرين منهم من الدخول إلى مصر؛ وحيث وثقت منظمات دولية حجب مواقع الأخبار وحجب أو تقييد استخدام تطبيقات الرسائل النصية عبر الإنترنت، لا سيما أثناء الأسابيع الأخيرة؛

J. وحيث أن قانون الجمعيات الأهلية المصري لعام 2019 وبينما ألغى عقوبات السجن وخفف من مطالب المشاركة الأنية القوية في الموافقة على التمويل الأجنبي ومراقبته فهو لا يزال يهدد بتقييد حركة المجتمع المدني كثيراً ويفرض عقبات إضافية على الحق في حرية تكوين الجمعيات ويحد كثيراً من أنشطة منظمات المجتمع المدني المحلية والأجنبية على السواء

K. وحيث تستمر المدافعات عن حقوق الإنسان في مصر في مواجهة مختلف أشكال المضايقات من الدولة، لا سيما في صورة الحملات التشهيرية والملاحقات القضائية؛ وحيث يواجه المدافعون عن حقوق مجتمع الميم وحقوق المرأة استمرار القمع، بما يشمل تحت غطاء حفظ "الأداب العامة"؛

L. وحيث يستمر وقوع انتهاكات جسيمة للحق في الحياة في مصر، على امتداد منظومة القضاء، الذي أصدر ونفذ عدداً غير مسبوقاً من أحكام الإعدام بحق العديد من الأفراد – بل وحكم بالإعدام على أطفال بما يشمل إبان محاكمات عسكرية وجماعية افتقرت إلى الضمانات الدنيا للمحاكمات العادلة؛ وحيث أصدرت المحاكم الجنائية والعسكرية أكثر من 3000 حكم إعدام منذ 2014 ويعد 50 شخصاً عرضة لخطر الإعدام الوشيك؛

M. وحيث أعلنت المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن عدة قضايا لم تصدر فيها المحاكم أحكاماً نهائية بعد لأشخاص أدينوا، بناء على أدلة يُزعم انتزاعها تحت وطأة التعذيب، وهم يواجهون خطر الإعدام، وحيث أن هذه الإدانات تبدو صادرة في تجاهل مباشر للقوانين والإجراءات المصرية والدولية؛

N. وحيث لا تزال المحاسبة غائبة بشكل شبه كامل على انتهاكات حقوق الإنسان الخطيرة التي ترتكبها قوات الأمن المصرية، ولا تتوفر تحقيقات مناسبة لادعاءات الفساد الصادرة ضد الجيش؛

O. وحيث قُتل ما لا يقل عن 900 شخص في احتجاجات ميدان رابعة في 2013 من قبل قوات الأمن المصرية؛ وحيث وبينما تم التنديد بالعديد من المشكلات التي شابته المحاكمة التالية على الواقعة ووصفتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان بأنها تمثل إجهاضاً خطيراً للعدالة، ولم تتم محاسبة المسؤولين عن تلك المقتلة بعد أمام القضاء؛

P. وحيث تعد عملية الاستعراض الدوري الشامل لمصر أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، بدءاً من نوفمبر/تشرين الثاني 2019 فرصة فريدة من نوعها لكي يدقق المجتمع المدني في سجل مصر الحقوقي وأن يتقدم بتوصيات لتحسين الوضع؛

Q. وحيث يخضع العديد من نشطاء حقوق الإنسان لتدابير قمعية، وبعضها انتقاماً منهم على المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل لمصر في 2014؛ وحيث يعاني 10 من المدافعين عن حقوق الإنسان و7 منظمات مجتمع مدني مشمولين بالقضية 2011/173 (قضية "التمويل الأجنبي") من التضييق البالغ وتجميد الأصول؛ وحيث لا يزال حظر السفر مفروضاً على ما لا يقل عن 31 مدافعاً عن حقوق الإنسان وعاملاً بمنظمات حقوق الإنسان المصرية المستقلة في سياق القضية 2011/173 رغم تبرئة 43 عاملاً أجنبياً بالمنظمات من بعد إدانتهم في 2013 في القضية نفسها؛

R. وحيث مرت مصر بتطورات صعبة منذ ثورة 2011 ودعم المجتمع الدولي الدولة في التصدي لتحدياتها العديدة؛ وحيث يعد الوضع الأمني في مصر هشاً وبه مخاطر كبيرة بحدوث هجمات إرهابية على شبه جزيرة سيناء والمدن الكبرى في شتى أنحاء البلد من مختلف المنظمات الإسلامية، رغم استخدام الحكومة للتكتيكات العدوانية والتي كانت مسيئة في بعض الأحيان لمكافحة الإرهاب؛ وحيث حصدت الهجمات الإرهابية أرواح الكثير من المدنيين الأبرياء، ومنهم أقباط؛ وحيث تستمر العمليات العسكرية في التصعيد في شمال سيناء منذ أواخر 2013 مع قيام الحكومة بعمليات هدم جماعي وإخلاء قسري لعشرات الآلاف من السكان ومنع التغطية المستقلة للأحداث وفرض تعقيم إعلامي شبه مُطلق وقيود تامة على التنقلات إلى سيناء ومنها؛

S. وحيث لم يصدر رد رسمي قوي وموحد ومعلن من الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء على حملة القمع في مصر في سبتمبر/أيلول وأكتوبر/تشرين الأول 2019؛ وحيث توجه أولويات الشراكة الأوروبية-المصرية للفترة 2017-2020 – المعتمدة في يونيو/حزيران 2017 – الالتزام المشتركة بقيم الديمقراطية العالمية، وسيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان، ولكونها تمثل إطاراً متجدداً للتواصل السياسي وتحسين التعاون، بما يشمل التعاون بمجالات الإصلاح الأمني والقضائي وفيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، بناء على احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛ وحيث أن الجهود الأوروبية الخاصة بالتواصل مع مصر للتصدي للعديد من جوانب انتهاكات حقوق الإنسان لم تؤد إلى نتائج ملموسة بعد؛

T. وحيث أن مصر شريك مهم للاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء في باقة عريضة من المجالات منها التجارة والأمن والتواصل الشعبي؛ وحيث أن مجلس الشؤون الخارجية قام في 21 أغسطس/آب 2013 بتكليف الممثل الأعلى بمراجعة مساعدات الاتحاد الأوروبي إلى مصر؛ وحيث قرر المجلس أن تعاون الاتحاد الأوروبي مع مصر سيتم تعديله بناء على التطورات الحادثة؛ وحيث أن الاتحاد الأوروبي ومصر اعتماداً أولويات الشراكة في يونيو/حزيران 2017 وهي تهدف إلى تحسين التعاون في جملة من المجالات، منها مكافحة الإرهاب مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

U. وحيث نصت نتائج مجلس الشؤون الخارجية التابع للاتحاد الأوروبي بتاريخ 21 أغسطس/آب 2013 على أن: "توافق الدول الأعضاء أيضاً على تجميد تراخيص الصادرات لمصر الخاصة بأية معدات قد تُستخدم في القمع الداخلي وتتفق على إعادة تقييم تراخيص التصدير للمعدات التي يغطيها الموقف المشترك رقم CFSP/944/2008 ومراجعة المساعدات الأمنية لمصر"؛ وحيث أن شركات بالعديد من الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي قد استمرت في تصدير تقنيات المراقبة وغيرها من المعدات الأمنية إلى مصر وهي المعدات التي يسرت القرصنة الإلكترونية ونشر البرمجيات الخبيثة وأشكال الهجمات الافتراضية الأخرى على المدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء المجتمع المدني، بما يسهم شخصياً عبر الإنترنت؛ وحيث أدت هذه الأنشطة إلى قمع حرية التعبير عبر الإنترنت؛

1. يُدين بقوة حملة القمع الأخيرة واستمرار القيود على الحقوق الأساسية، ويخص منها بالذكر حرية التعبير عبر الإنترنت وخارج نطاق الإنترنت، وحرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع، والتعددية السياسية وسيادة القانون في مصر؛ ويدين الاستخدام المفرط للقوة ضد المتظاهرين ويُذكر مصر بأن أي رد من قوات الأمن يجب أن يكون متسقاً مع المعايير والقواعد الدولية ومع الدستور المصري؛

2. يطالب بإنهاء كافة أعمال العنف والتحرش والتهريب والاختفاءات القسرية والرقابة، بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والمتظاهرين والصحفيين والمدونين والنقابيين والطلاب والأطفال ونشطاء حقوق المرأة والأفراد من مجتمع الميم ومنظمات المجتمع المدني والخصوم السياسيين والأقليات، من قبل سلطات الدولة وأجهزة وقوات الأمن والمجموعات الأخرى ذات الصلة في مصر؛ ويطالب بفتح تحقيق مستقل وشفاف في جميع انتهاكات حقوق الإنسان وبمحاسبة المسؤولين؛ ويشدد على أن احترام حقوق الإنسان هو السبيل الوحيد لضمان الاستقرار والأمن طويلاً الأجل في مصر؛

3. يدعو السلطات المصرية إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المدافعين عن حقوق الإنسان المحتجزين والمحكوم عليهم لمجرد اضطلاعهم بعملهم السلمي والمشروع بمجال حقوق الإنسان، ومنهم إيمان الحلو ومحمد إبراهيم ومحمد رمضان وعبد الرحمن طارق وعزت غنيم وهيثم محمدين وعلاء عبد الفتاح وإبراهيم متولي حجازي وماهينور المصري ومحمد الباقر وإسراء عبد الفتاح، وتحديد مكان ومصير إبراهيم عز الدين فوراً؛ ويطالب بالإفراج عن المدافعين عن حقوق الإنسان والأكاديميين وغيرهم ممن على ذمة الحبس الاحتياطي ضمن "تحالف الأمل" ومنهم زياد العليمي وحسن بربري ورامي شعث، فضلاً عن أعضاء حزب العيش والحرية وأعضاء حزب الدستور وأعضاء الحزب المصري الديمقراطي الاجتماعي، الذين تم احتجازهم مؤخراً دون أسانيد معقولة على ذمة تهم جنائية؛ وإلى أن يتم الإفراج عنهم، يدعو البرلمان الأوروبي مصر أيضاً إلى كشف مكانهم والسماح لهم بمقابلة عائلاتهم ومحامين من اختيارهم والحصول على رعاية طبية مناسبة، وإجراء تحقيق فعال وحقيقي في أي ادعاءات بالتعرض للمعاملة السيئة أو التعذيب؛

4. يشدد على أهمية ضمان المساواة لجميع المصريين، بغض النظر عن المعتقد الديني؛ ويدعو مصر إلى مراجعة قوانين ازدراء الأديان لضمان حماية الأقليات الدينية من هذا القانون؛ ويرحب بتصريحات المطالبة بتجديد الخطاب الإسلامي لمواجهة التطرف والتشدد؛ ويدعو السلطات المصرية – بما يشمل الجيش وقوات الأمن – إلى احترام حقوق المسيحيين وحمائيتهم من العنف والتمييز وضمان مقاضاة المسؤولين عن مثل هذه الأعمال؛

5. يدعم مطامح غالبية الشعب المصري، ممن يرغبون في تأسيس دولة حرة ومستقرة ومزدهرة ومراعية للجميع وديمقراطية، تحترم التزاماتها الوطنية والدولية الخاصة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛ ويُذكر بأن الحق في التعبير السلمي عن الرأي وفي الانتقاد يجب أن يُكفل؛

6. يدعو السلطات المصرية إلى إنهاء حجب المواقع الإخبارية ومواقع حقوق الإنسان المحلية والدولية وإخلاء سبيل جميع الإعلاميين المحتجزين لاضطلاعهم بعملهم الصحفي؛
7. يعرب عن عميق قلقه إزاء أعمال الانتقام من الأفراد الذين يتعاونون أو يسعون للتعاون مع منظمات حقوق الإنسان الدولية أو هيئات حقوق الإنسان بالأمم المتحدة؛ ويدعو السلطات المصرية إلى حفظ القضية 2011/173 ("قضية التمويل الأجنبي") ورفع حظر السفر المفروض على ما لا يقل عن 31 من المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين بمنظمات حقوق الإنسان في القضية، فضلاً عن رفع جميع أوامر حظر السفر التعسفية الأخرى، والسماح للمدافعين المصريين عن حقوق الإنسان من داخل مصر بالسفر للمشاركة بأنفسهم في الاستعراض الدوري الشامل لسجل مصر الحقوقي الذي يبدأ في 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2019؛
8. يدعو إلى إلغاء قانون الجمعيات الأهلية الذي تم اعتماده حديثاً واستبداله بإطار تشريعي آخر، تتم صياغته في إطار عملية تشاور حقيقية مع منظمات المجتمع المدني، بحيث يخرج القانون متسقاً مع الدستور المصري والمعايير الدولية؛
9. يعرب عن أسفه على عدم إجراء تحقيقات حقيقية وكفالة المحاسبة على اختطاف وتعذيب وقتل الباحث الإيطالي جوليو ريجيني في 2016؛ ويؤكد من جديد دعوته السلطات المصرية بتسليط الضوء على الملابس الخاصة بوفاء جوليو ريجيني وإريك لانغ ومحاسبة المسؤولين والتعاون بشكل كامل مع سلطات الدول الأعضاء المعنية بهاتين القضيتين؛
10. يطالب السلطات بتعديل واعتماد وتفعيل تشريع للقضاء على كافة أشكال التمييز، وتجريم جميع أشكال العنف، ضد النساء والفتيات، بما يشمل عن طريق تعديل قانون الأحوال الشخصية وتقديم مواد بالقانون تحظر العنف الجنساني، والتحرش الجنسي والاعتداء والاعتصاب؛ كما يجب على السلطات أن تنفذ بشكل فعال الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد النساء بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني المستقلة المشهود لها بالخبرة في هذا المجال؛
11. يعرب عن قلقه إزاء استخدام عقوبة الإعدام في مصر بوتيرة تصاعد بصورة حادة منذ تولي الرئيس السيسي الحكم؛ ويدعو السلطات المصرية إلى إصدار قرار بتجميد تنفيذ الإعدامات كخطوة نحو إلغاء استخدام عقوبة الإعدام في مصر، ويؤكد على دعوته لمصر بالتوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وهو البروتوكول الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛
12. يُرسل بأحر تعازيه إلى عائلات ضحايا الإرهاب؛ ويعلم تضامنه ووقوفه إلى جانب الشعب المصري ويعيد التأكيد على التزامه بمكافحة انتشار الأيديولوجيات المتطرفة والفصائل الإرهابية؛ ويدعو السلطات المصرية إلى ضمان تنفيذ عملياتها العسكرية الجارية في سيناء بما يتسق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وأن تحقق باستفاضة في كافة الانتهاكات وأن تفتح فوراً شمال سيناء أمام منظمات الإغاثة المستقلة والمراقبين المستقلين والصحفيين؛
13. يعرب عن أسفه على غياب رد رسمي من الممثلة الأعلى للاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء على صلة بأحدث موجات الاعتقال؛ ويدعو نائب رئيس المفوضية الأوروبية والممثلة الأعلى والدول الأعضاء إلى الرد بشكل موحد وحازم على حملة القمع وانتهاكات حقوق الإنسان الجارية؛ ويعلم توقعه من الدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية أن تعطي أولوية موقف المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر وأن تُبلغ البرلمان بمستجدات أعمالها مع القاهرة، بما يشمل متابعة القضايا المختلفة التي أثرت في هذا القرار؛ ويدعو نائب رئيس المفوضية والممثلة الأعلى إلى استخدام كافة الأدوات في جعبتهما، وتشمل الأدوات ثنائية الأطراف ومتعددة الأطراف والمفاوضات التجارية وسياسة الجوار الأوروبي والمساعدات، والجزاءات محددة الهدف – عند الاقتضاء – من أجل إيقاف حملة القمع الجارية في مصر وتأمين التوصل إلى تقدم ملموس في سجل مصر الحقوقي؛
14. يدعو إلى مراجعة عميقة وشاملة للعلاقات مع مصر؛ ويعلم عن اعتباره حالة حقوق الإنسان في مصر تتطلب المراجعة الجادة لميزانية المفوضية الخاصة بعمليات الدعم، التي يجب أن تقتصر على دعم المجتمع المدني بالأساس؛

15. يشدد على دعوته إلى احترام الالتزامات التي وردت في أولويات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ومصر للفترة 2017-2020، واحترام تنفيذها الكامل والملائم؛ وعلى ضوء التفاوض على أولويات شراكة جديدة، يدعو الاتحاد الأوروبي إلى وضع نقاط مرجعية واضحة لربط أي تعاون مقبل مع مصر بالتقدم المحرز في إصلاح المؤسسات الديمقراطية، وسيادة القانون، وحقوق الإنسان، مع تعميم اعتبارات حقوق الإنسان في جميع المحادثات مع السلطات المصرية؛ ويعيد التأكيد على أن حقوق الإنسان يجب ألا تتعرض للتقويض بسبب إدارة الهجرة أو الأعمال المرتبطة بمكافحة الإرهاب؛

16. يعيد التأكيد على مطالبته دول الاتحاد الأوروبي الأعضاء بتنفيذ نتائج 21 أغسطس/آب 2013 التي اشتملت على تجميد منح تراخيص التصدير لأي معدات قد تُستخدم في القمع الداخلي، بما يتسق مع الموقف المشترك رقم CFSP/944/2008، على ضوء استمرار دول الاتحاد الأوروبي الأعضاء في عدم الالتزام بهذه الالتزامات وإيقاف صادرات تقنيات المراقبة وغيرها من المعدات الأمنية إلى مصر، والتي قد تيسر الهجمات على المدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء المجتمع المدني ومنهم نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي، فضلاً عن أي نوع آخر من القمع الداخلي؛ ويدعو نائب رئيس المفوضية الأوروبية والممثلة الأعلى إلى التبليغ بالوضع الحالي للتعاون العسكري والأمني من قبل الدول الأعضاء مع مصر؛ ويدعو الاتحاد الأوروبي إلى أن ينفذ بالكامل ضوابطه الخاصة بالصادرات بالنسبة إلى مصر، فيما يتعلق بالسلع التي يمكن استخدامها في القمع أو التعذيب أو عقوبة الإعدام؛

17. يشدد على أهمية ضمان أن تلتزم أية ترتيبات بين الاتحاد الأوروبي ومصر في ملف الهجرة، وبشكل صارم، بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، واحترام الحقوق الأساسية للمهاجرين واللاجئين، وضمن توفير مستويات مناسبة من الشفافية والمحاسبة؛

18. يوجه رئيسه إلى رفع هذا القرار إلى المجلس والمفوضية ونائب رئيس المفوضية والممثلة الأعلى للاتحاد للشؤون الخارجية والسياسات الأمنية، وإلى البرلمانات والحكومات الخاصة بالدول الأعضاء وإلى الحكومة المصرية والبرلمان المصري واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.